[248] فصل: ونزلت سورة (براءة من ا ورسوله) (1) في سنة تسع، فدفعها إلى أبي بكر فسار بها، فنزل جبرئيل عليه السلام فقال: (إنه لا يؤدي عنك إلا أنت أو علي). فبعث عليا عليه السلام على ناقته العضباء فلحقه فأخذ منه الكتاب، فقال له أبو بكر: أنزل في شئ ؟ قال: (لا ولكن لا يؤدي عن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم إلا هو أو أنا). فسار بها علي عليه السلام حتى أذن بمكة يوم النحر وأيام التشريق، وكان في عهده: أن ينبذ إلى المشركين عهدهم، وأن لا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل المسجد مشرك، ومن كان له عهد فإلى مدته، ومن لم يكن له عهد فله أربعة أشهر فإن أخذناه بعد أربعة أشهر قتلناه، وذلك قوله تعالى: (لفاذا انسلخ الأشهر الحرم - إلى قوله: - كل مرصد) (2). قال: ولما دخل مكة اخترط سيفه وقال: (وا لا يطوف بالبيت عريان إلا ضربته بالسيف) حتى ألبسهم الثياب، فطافوا وعليهم الثياب (3).

(1) التوبة 9: 1. (2) التوبة 9: 5. (3) انظر: تفسير العياشي 2: 73 / 4، ارشاد المفيد 1: 65، سيرة ابن هشام 4: 190، - 191، مسند أحمد 1: 151، تاريخ اليعقوبي 2: 76، خصائص النسائي: 92 / 76 تاريخ الطبري 3: 1 23، تفسير الطبري 10: 4 6، مستدرك الحاكم 3: 52، دلائل النبوة للبيهقي 5: 296 - 298، مناقب الخوارزمي: 100 و 101، كفالة الطالب: 254، الدر المنثور 4: 122، ونقله المجلسي في بحار الأنوار 21: 274 / 9. (*)
